أحداً يسبّ ا؟» قال: فقلت: جعلني ا فداك، فكيف هو؟ قال: «من سبّ ولي ا فقد سبّ ا»[1006]. 4422 ـ أبو جعفر (عليه السلام): «إنّ اللّعنة إذا خرجت من في صاحبها تردّدت بينهما، فإن وجدت مساغاً وإلاّ رجعت على صاحبها»[1007]. 4423 ـ رسول ا (صلى ا عليه وآله) أنّه قال لرجل من أهل اليمن وقد أراد الانصراف إلى أهله: «أُوصيك ألاّ تشرك با شيئاً، ولاتعص والديك، ولاتسبّ الناس...»[1008]. 4424 ـ جعفر بن محمد (عليهما السلام) أنّه قال: «مَن سبّ مؤمناً أو مؤمنةً بما ليس فيهما، بعثه ا في طينة الخبال حتّى يأتي بالمخرج ممّا قال»[1009]. 4425 ـ أبو عبدا (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «إيّاكم والمزاح، فإنّه يجرّ السخيمة، ويورث الضغينة، وهو السبّ الأصغر»[1010]. 4426 ـ وعنه (عليه السلام) في رجل سبّ رجلاً بغير قذف عرض به، هل عليه حدّ؟ قال: «عليه تعزير»[1011]. 4427 ـ الإمام علي (عليه السلام) أنّه حين سمع قوماً من أصحابه يسبّون أهل الشام بصفّين، قال لهم: «إنّي أكره لكم أن تكونوا سبّابين، ولكنّكم لو وصفتم أعمالهم وذكرتم حالهم كان أصوب في القول، وأبلغ في العذر، وقلتم مكان سبّكم إيّاهم: اللّهم احقن دماءنا ودماءهم، وأصلح ذات بيننا وبينهم، واهدهم من ضلالتهم حتّى يعرف الحقّ